



مَفْرَمَةٌ
فَضِيلَةُ السَّنَخِ
مُحَمَّدٌ الرَّسْمُ الْعَمَلُ الْمُؤْتَمِرُ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حقَّ حمده، والصلاة والسلام على محمدٍ نبيه وعبدِه، وعلى آله وصحبه من بعده، وبعده:

فقد اختصَّت الرسالة المحمدية - لكونها خاتمة الرسالات السماوية - بصفتي الخلود والشمول:

- فهي شريعة دائمة باقية لا تُنسخ إلى قيام الساعة.
- وهي رسالة عالمية موجهة إلى الناس كافة، لا يخرج عن خطابها واحدٌ من المكلفين.
- ولا يخرج نوع من أنواع الحق في العلم والعمل عما جاء به الوحي الشريف إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ...﴾ الآية [العنكبوت: ٥١].

- ولأن الوقائع والنوازل لا حدَّ لها تنتهي إليه، كانت الحاجة ماسةً ومستمرة إلى التجديد والاجتهاد لمواجهة المستجدات والمتطلبات في كل عصر ومصر.

- ولأن محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم خاتم الأنبياء فلا نبي بعده؛ لم يبق احتمال بعثة نبيٍّ بعده^(١) لتصفية ما يطرأ من البدع والمحدثات، وإنما وُكِّلت مهمَّة التجديد إلى العلماء ورثة الأنبياء من أمته المرحومة صلى الله عليه وآله وسلم، الذين ينفون عن شريعته تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، ويحيون ما أميت من السنة، ويجددون ما اندرس من معالم الدين.

(١) وقد كان التجديد في أمة بني إسرائيل يتم بإرسال نبي بعد نبي.

عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِئَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»^(١)، ولم يقل صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَجَدِّدُ لَهَا الدِّينَ» لِأَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ «دِينِهَا» تَدْيِينُهَا، فَالِدِّينُ ثَابِتٌ كَامِلٌ مَحْفُوظٌ لَا يَقْبَلُ التَّجْدِيدَ؛ وَإِنَّمَا التَّجْدِيدُ فِي تَدْيِينِ الْأُمَّةِ الَّذِي قَدْ يَطْرَأُ عَلَيْهِ الضَّعْفُ وَالانْحِرَافُ، فَيَأْتِي دَوْرُ الْمُجَدِّدِينَ لِيُعِيدُوا النَّاسَ إِلَى التَّمَسُّكِ بِدِينِ الْحَقِّ.

وتتنوع مجالات التجديد لتشمل الواقع العملي والعلمي للأمة، ومن مجالات التجديد العلمي: تجديد علوم اللغة العربية، والفقه وأصوله، والتفسير، والحديث، والتاريخ.

وقد قال الله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، قال زيد بن أسلم: «الحكمة الفقه في دين الله»، وقيل: «الحكمة معرفة الأحكام من الحلال والحرام»، ولهذا قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ»^(٢)، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ، فَخِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوا»^(٣).

فإذا كان علم الفقه هو الحكمة، فإن «الفقه» لا يحصل إلا بمعرفة أدلة الأحكام وما يتعلق بهذه الأدلة، وهذا هو علم «أصول الفقه» الذي هو أصل الخير الموصوف به الفقه، وهو الآلة أو المفتاح الذي به يتوصل إلى الفقه في الدين، وهو طريق متعين لممارسة الاجتهاد وإبقاء بابه مفتوحًا.

ولا يزال «علم أصول الفقه» بحاجة إلى تجديد:

- (١) رواه أبو داود (١٠٩/٤)، والحاكم في «المستدرک» (٥٢٢/٤)، وصححه، وكذا صححه البيهقي، وابن حجر، والعراقي، والسخاوي، والسيوطي، والمناوي، ونقل العلقمي عن شيخه أنه قال: «اتفق الحفاظ على أنه حديث صحيح» كما في «عون المعبود» (٣٩٦/١١).
- (٢) رواه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧)، وابن ماجه (٢٢١).
- (٣) رواه من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الإمام أحمد (١٠٧٩١)، والبخاري (٣٤٩٣)، ومسلم (٢٥٢٦)، وغيرهم.



✪ بتجريده من المباحث الكلامية والقضايا الجدلية والمنطقية التي أُقْحِمَتْ فيه دون أن يكون لها علاقة بأصول الفقه، ودون أن يترتب عليها عمل.

✪ بتكثير الأدلة من نصوص القرآن الكريم والحديث الشريف وآثار الصحابة والتابعين، وهذا أمر يفتقر إليه أغلب مراجع هذا الفن، حيث بالغ المصنفون في تناول العقلي لمسائله بالمنهج الكلامي الجاف، فأدّى ذلك إلى ندرة الآيات والأحاديث وآثار السلف فيها.

✪ بتبسيط هذا العلم وإعادة صياغته وتسهيله بما يحرره من الغموض والتعقيد.

✪ بإبراز علم «مقاصد الشريعة» وتفعيله لمواكبة نوازل الواقع المعاصر.

✪ بالتصدي للمُبدِّدين المحرِّبين العصريين الذين يحاولون تحريف ثوابت «أصول

الفقه» تحت ستار دعاوي «التجديد» المزعوم^(١).

(١) وهؤلاء يعلمون أن تحريف المفاهيم الإسلامية لن يُمرَّرَ إلا على جسرٍ من «الأصول والقواعد»، ولما كان علم «أصول الفقه» يقف لهم بالمرصاد عقبة أمام مشروعتهم اتمموا بالجمود، ورَمَوْه بعدم مرونة والقدرة على التطور، وادَّعَوْا أنهم يقومون بتجديده وتطويره بالقفز فوق دلالات النصوص الشرعية، وإخضاع الثوابت للمتغيرات حسب أهوائهم، ومن مظاهر ذلك:

- إحداث شروطٍ للعمل بالنصوص.
- اشتراط التواتر في مسائل العقيدة والأحكام الدستورية.
- قبول السنة العملية دون القولية.
- فرض «الحصار» على عموم النصوص، وشن حملة على قاعدة: «العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب».
- الترويج للفهم المقاصدي للإسلام، تحت دعوى الاكتفاء بمقاصد النصوص دون أحكامها التفصيلية، مع أن الله تعالى حين تعبَّدنا بالمقاصد والغايات تعبَّدنا أيضًا بتحقيقها عن طريق وسائلها التي شرعها.
- تفسيرهم الإجماع الأصولي بأنه الاستفتاء الشعبي.
- التحلل من ضوابط القياس وشروطه.
- وما أصدق ما قال زُفر بن الهذيل رَحِمَهُ اللهُ: «إني لا أناظر أحدًا حتى يسكت، بل أناظره حتى يُجِنَّ»، قالوا: وكيف ذلك؟ قال: «يقول بما لم يقل به أحد».
- ومما لا يُقضى منه العجب أن هؤلاء «المُبدِّدين» الذين ينازعون الأمرَ أهله يدَّعون الاجتهاد والتجديد؛ وليس لهم باع في العلوم الإسلامية، فضلًا عن شروط الاجتهاد والتجديد، وترى الواحد منهم يُجْتَبَى وراء صفة «مفكر إسلامي» حتى يهرب من سؤال: «ما مؤهلاتك؟».

✪ بتحريه مسائله وتنقيحها، ودراسة قضاياه بمنهجية علمية متخصصة ناقدة.

وإلى هذا المحور الأخير ينتمي موضوع هذا البحث المتميز الذي نقدم له، والذي يتناول مباحث «الظاهر والنص» كأنموذج لموارد النقد والتجديد في أصول الفقه.

وحق هذا البحث أن يكون باكورة لمشروع علمي كبير يتناول سائر مسائل علم أصول الفقه بالتحري والتنقيح والنقد الموضوعي حتى يصير آلة مُعينة على الاجتهاد والتجديد في عصرنا.

وجزى الله الباحث المتقن الذكي النابغة النبيل المهندس / محمد عبد الرؤوف القفاش خيرَ الجزاء على ما قدّم من جهد في هذا البحث، ووفّقه للمزيد من خدمة العلم الشريف.

وصلّى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.
والحمد لله رب العالمين.

محمد بن عبد الرحمن بن محمد

ثغر الإسكندرية في

٢٧ من ربيع الآخر ١٤٤١هـ

الموافق: ٢٤ من ديسمبر ٢٠١٩م



المقدِّمة

لما كان «أصول الفقه» تلك المنزلة العالية بين علوم الأمة الإسلامية بصفة عامة، وعلوم الشريعة بصفة خاصة، إذ هو العلم الذي مهد للفقيه طرق فهم نصوص الكتاب العزيز والسنة النبوية الشريفة، وأسس طرق الاستنباط الصحيح منهما، بل قد أنارت قواعده طريق الفكر الصحيح أمام العقل المسلم، وحددت له مصادر المعرفة الموثوق بها وكيفية الاستفادة منها، فساعدته على تأسيس المنهج العلمي الذي شُيدت على أساسه الحضارة الإسلامية، فقد مست الحاجة إلى تجديد «أصول الفقه» على مستوياته النظرية العلمية، والتطبيقية العملية، كخطوة أساس من أجل تجديد علوم الشريعة التي هي مصدر عزة الأمة وتميزها.

وقد التبست دعوات التجديد الأصولي بالحق تارة وبالباطل تارات، إذ دعا إليها من لا ينتسبون إلى هذا العلم الجليل أصلاً، وأكثرهم غير مدركين مقتضيات التجديد المنهجية، فلزم أن يقوم المخلصون لثقافة هذه الأمة وحضارتها، ولهذا الصرح الشامخ بدرس هذا العلم العظيم درساً ذاتياً داخلياً، يتبع مسائله ومباحثه في تأني وروية، تبعاً دقيقاً منذ البوادر الأول لهذا العلم بدءاً بالنشأة، ومروراً بعصر التدوين حتى مرحلة الاستقرار، يُعمقُ الفهم الصحيح لمسائل هذا العلم باعتباره أول مقامات التجديد وأهمها، ويسبر موارد النقد وإمكانات التجديد، ثم يحدد مواطن النقص -إن وجدت- ويقترح ما تحتاجه من تكميل، أو تفعيل، أو تحسين، أو ترفيل، ومواطن القوة وما يلزمها من عمليات الحفظ والتنمية، إلى غير ذلك من مجالات التجديد الأصولي المنشود.

وهي خطوة رئيسة في سلم التجديد الأصولي، لا يتم التجديد الحقيقي إلا بها، وأي محاولة تتخطى هذه الخطوة تكون قد تسورت الصرح بلا سلم، وأتت البيت من غير بابه.

ولما كانت هذه المهمة لا توكل إلى شخص واحد إذ دونها تفنى الأعمار، فقد كان الرأي أن تُقسم مباحث الأصول إلى أجزاء لإنجاز هذا الغرض الشريف، وقد اختص هذا البحث بمباحث «الظاهر» و«النص».

إشكالية البحث وأسئلته:

تتلخص إشكالية البحث في محاولة تتبع تطور مصطلح ومباحث: «الظاهر» و«النص»، من خلال منهج جمهور الأصوليين (المتكلمين)، دراسة داخلية ذاتية لرصد موارد النقد والتجديد، وتتمثل أسئلة البحث فيما يأتي:

١- ما المسوغات المعرفية لنشوء مصطلحي «الظاهر»، و«النص»؟
٢- كيف تطور وتفاعل مصطلحا «الظاهر» و«النص»، مع الإسهامات الأصولية الموافقة والمخالفة؟

٣- ما موارد النقد في مباحث «الظاهر» و«النص»؟

٤- ما آفاق التجديد في مباحث «الظاهر» و«النص»؟

أهمية البحث:

تتجلى أهمية هذا الموضوع في النقاط التالية:

١- أهمية الموضوع ذاته، فموضوع واضح الدلالة بقسميه «النص» و«الظاهر» من موضوعات أصول الفقه العامة، والتي تستحق عناية الباحثين بها، فهما -أي: النص والظاهر- ذو صلة وثيقة بمصدرَي التشريع الأساس: الكتاب والسنة، حيث يتوقف الفهم الصحيح لمعاني ألفاظ الكتاب والسنة على إدراك سليم لدلالة الألفاظ من حيث الوضوح.

٢- لا تزال مشكلة وضوح الألفاظ، ومشكلة تحديد دلالة اللفظ على المعنى المراد بصورة قاطعة لا تقبل الخلاف أمرًا بالغ الصعوبة، فكثيرًا ما وقع بسبب عدم وضوح



دلالة الألفاظ خلافً في الفهم؛ في مجال السياسة والقانون والتاريخ والأدب وغيرها من المجالات التي تعتمد اللفظ للدلالة على أغراضها، فلذلك أُعتبر هذا المبحث الأصولي في النص والظاهر، مبحثاً مهماً، ليس لفهم ألفاظ الشرع، بل لفهم ألفاظ القانون والمعاهدات الدولية والعقود وغيرها.

٣- تعلق هذا المبحث من مباحث أصول الفقه بالفقه تعلقاً مباشراً، فالأيمان وأحكامها يقوم على الظاهر والنص من الألفاظ، وكذلك اليمين في الشهادات إثباتاً ونفيًا، تقوم على أحكام هذا المبحث، وغيرها من أبواب الفقه الإسلامي.

أهداف البحث:

يسعى البحث لتحقيق الأهداف التالية:

- ١- معرفة الدواعي والمقتضيات المنهجية لظهور مصطلحي الظاهر والنص لتعزيز شرعية الجهود الأصولية في هذا السياق.
- ٢- معرفة مراحل تطور مصطلحي الظاهر والنص للوقوف على مساحة الثابت والمتغير في المعرفة الأصولية المتعلقة بهذين المصطلحين.
- ٣- الوقوف على جهود الأصوليين في ضبط مصطلحي الظاهر والنص لإبرازها وتعزيز شأنها في الدراسات المعاصرة.
- ٤- التعرف على آفاق التجديد وممكناته في قضيتي الظاهر والنص.

فرضيات البحث:

ينطلق البحث من الفرضيات التالية:

- ١- ظهور مصطلحي «الظاهر»، و«النص» كان لضرورات معرفية.
- ٢- تطور مصطلحي «الظاهر» و«النص» استجابة للإسهامات الأصولية الناقدة.
- ٣- ساعدت إسهامات الأصوليين الموافقة والمخالفة في ضبط مصطلحي «الظاهر»، و«النص».

٤ - لاتزال آفاق التجديد لائحة في مسائل «الظاهر» و«النص».

حدود البحث:

لما كان لأصول الفقه منهجان، منهج الحنفية، ومنهج الجمهور (المتكلمين)، وكان لكل منهما طريقاً مختلف في تناول مسائل ومباحث «الظاهر» و«النص»، فقد التزم البحث تناول موارد النقد والتجديد في مباحث «الظاهر» و«النص»، من خلال طريقة الجمهور (المتكلمين).

الدراسات السابقة:

يمكن تقسيم الدراسات السابقة إلى نوعين رئيسيين:

النوع الأول: كتب أصول الفقه القديمة والحديثة:

تناولت كل كتب الأصول مباحث ومسائل «الظاهر» و«النص»، وإن اختلفت في تناولها حسب المنهج الأصولي الذي التزمته، واختلفت كذلك تفصيلاً وإجمالاً حسب منهج المؤلف، في التفصيل أو الاختصار، ولقد اعتمد البحث على هذا النوع من الكتب الأصولية الأصيلة اعتماداً كلياً، وذلك من أجل تتبع التطور التاريخي للمصطلح والمسائل والمباحث، غير أن منهج الدراسة لا يشابه منهج هذه الكتب، حيث يفترق عنها في خطته التأصيلية التقويمية للمصطلح والمسائل والمباحث، كما سيأتي في منهج البحث^(١).

النوع الثاني: كتب أصولية حديثة تناولت مباحث ومسائل «الظاهر» و«النص».

ظهر في المائة السنة السابقة كثير من الدراسات والأبحاث والرسائل الأصولية، وقد تناولت غالب أبواب علم الأصول، وتنوعت مشارب هذه الدراسات، بحسب ما تناولته من مسائل وأبواب، وقد عنيت دراسات ورسائل كثيرة بدلائل الألفاظ، ومن بينها «الظاهر»، و«النص»، ومن أهم هذه الدراسات ما يأتي:

(١) ينظر: ص ٢٥.



١ - «تفسير النصوص في الفقه الإسلامي»، للأستاذ الدكتور: محمد أديب صالح رَحْمَةُ اللَّهِ، وهي دراسة مقارنة لمناهج العلماء في استنباط الأحكام من نصوص الكتاب والسنة، نال بها المؤلف درجة «الدكتوراه» من كلية الحقوق، جامعة القاهرة، وقد نالت الرسالة مرتبة الشرف الأولى، مع التوصية بالطبع، والتبادل مع الجامعات الأجنبية.

والكتاب مشتملٌ على: باب تمهيدي، وقسمين، وأربعة أبواب، وخاتمة، تناول المؤلف في الباب التمهيدي: نظرة الشريعة والقانون إلى التفسير، وبيّن معنى البيان عند الأصوليين، وماهية تفسير النصوص، ثم نظرة عامة حول التفسير ومدارسه في القانون، ثم تناول في القسم الأول: «قواعد التفسير في حالات وضوح الألفاظ وإبهامها ودلالاتها على الأحكام»، «الوضوح والإبهام في الألفاظ»، على منهج الحنفية، والجمهور، وخصص الباب الثاني: «طرق دلالات الألفاظ على الأحكام»، لبيان منهج الحنفية في طرق الدلالات، ثم «منهج المتكلمين في طرق الدلالات».

وتناول في القسم الثاني: «قواعد التفسير في حالات شمول الألفاظ في دلالتها على الأحكام وعدم شمولها»، «دلالة الألفاظ على الأحكام في حالتها العموم والاشتراك»، و«دلالة الألفاظ على الأحكام في حالة الخصوص».

والكتاب من أهم الدراسات الأصولية الحديثة التي عُنت بدلائل الألفاظ وأوسعها، ويُعدُّ بحق جمهرة لمسائل هذا الباب الأصوليِّ عظيم القدر، تناول المؤلف مسأله ومباحثه باستيعاب للأقوال الأصولية، مع دقة في العزو، وتحرير المسائل، والدلائل، هذا مع شدة التحري في المناقشة والترجيح، بأسلوب علميِّ رصين، جمع بين الأصالة والمعاصرة، حتى أصبح كتابًا لا يَسْتغني عنه طالب علم الأصول، واستحق مكانة عالية بين الأبحاث الأصولية الحديثة، ولسعة كتاب المؤلف واشتماله على جل مباحث دلائل الألفاظ، فقد اقتصر غالبًا على عرض المسائل الفقهية التقليدية التي اشتهرت في كتب الأصول، ولم يُعنَ بالتمثيل بمسائل جديدة.

وقد تناول المؤلف «الظاهر»، و«النص» عند الجمهور (المتكلمين) خلال المبحث الثاني: «الواضح عند المتكلمين: الظاهر والنص»، من الباب الأول: «الوضوح والإبهام في الألفاظ»، ومع استيفاء المؤلف لأكثر مسائل «الظاهر»، و«النص»، إلا أنه لم يُعْنَبَتَّبَع تطور المصطلح، والمسائل، وموارد النقد، والتجديد فيها، وإن لم يخل من لفتات في هذا المضمار.

٢- «الوضوح والإبهام في الألفاظ عند الأصوليين»، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة «الدكتوراه» في الفقه وأصوله، من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة أم القرى، بمكة المكرمة، من الطالب: حسين عليّ جفتجي، بإشراف الأستاذ الدكتور: محمد محمد إبراهيم الخضراوي، عام ١٤٠٧، ١٩٨٦ م.

جاءت الرسالة في تمهيد، وثلاثة أبواب، وخاتمة، تناول في التمهيد: «دلالة اللفظ على المعنى، وتفاوت درجاته بحسب الوضوح والإبهام في الألفاظ، ومناهج الأصوليين فيها»، وفي الباب الأول: «الوضوح في الألفاظ، أقسامه، وأحكامها عند الأصوليين (الحنفية والجمهور)»، ويبيّن في الباب الثاني: «الإبهام في الألفاظ، أقسامه، وأحكامها عند الأصوليين (الحنفية والجمهور)»، وخصص الباب الثالث: لدراسة «التأويل».

ويظهر أثر رسالة «تفسير النصوص» على هذه الرسالة، إذ تُعد هذه الرسالة شرحاً موسعاً للباب الأول: «الوضوح والإبهام في الألفاظ»، من القسم الأول من رسالة «تفسير النصوص»، ومن ذلك التزام الباحث ترتيب الأبواب والفصول، وأسماؤها، التي التزمها رسالة «تفسير النصوص» في الغالب، وقد ساعده ذلك على جمع شتات مسائل «واضح الدلالة» بأنواعه، و«المبهم» بأنواعه، من خلال منهجيّ الجمهور والحنفية، واستوعب أدلة كل فريق، كما قارن المؤلف بين مذهب الجمهور والحنفية مقارنة دقيقة شملت كل مسائل الكتاب، وامتازت رسالته بكثرة المسائل الفقهية التي مثل بها مع الشرح الوافي لها، وعُني أيضاً بإيراد أمثلة فقهية جديدة غير تلك المسائل الفقهية التقليدية

التي اشتهرت في كتب الأصول، فكانت دقته في التناول، وجدة التمثيل أهم ما امتازت به هذه الرسالة الجيدة.

وقد تناول المؤلف مباحث «الظاهر» و«النص» عند الجمهور في الفصل الثاني: «منهج المتكلمين في الوضوح»، من الباب الأول: «الوضوح في الألفاظ: أقسامه، وأحكامها عند الأصوليين».

٣- «دلالة الكتاب والسنة على الأحكام من حيث البيان والإجمال، أو الظهور والخفاء»، وهي رسالة مقدمة لنيل درجة «الدكتوراه» في أصول الفقه، من كلية الشريعة، بجامعة الأزهر، بالقاهرة، مقدمة من الطالب: عبد الله عزام رَحِمَهُ اللهُ، تحت إشراف: فضيلة الشيخ: عبد الغنيّ عبد الخالق رَحِمَهُ اللهُ، في شهر: شوال ١٣٩٢، الموافق: نوفمبر ١٩٧٢م.

والرسالة طبعت فيما يقارب الألف صفحة، وهي تُعد جمهرة شاملة لمباحث الظهور والخفاء في أصول الفقه الإسلامي، وقد اتسمت الرسالة بمناقشة الآراء الأصولية بموضوعية، وإنصاف، وامتازت باطلاع صاحبها على أكثر كتب أصول الفقه المخطوطة آنذاك، وحسن التأليف والتنسيق، وإن شأها تطويل لبعض البحوث التمهيدية التي ليست من صلب البحث.

والفرق واضح بين منهج رسالة «الوضوح والإبهام»، ورسالة «دلالة الكتاب والسنة على الأحكام من حيث البيان والإجمال، أو الظهور والخفاء»، وبين هذه الرسالة التي تُعنى بالدراسة التأصيلية التقويمية لمسائل «الظاهر»، و«النص» عند الجمهور، وهي الجهة التي خلت منها الرسالتان المذكورتان.

٤- «قراءة نقدية في مصطلح النص في الفكر الأصولي»، وهو بحث مقدم من أستاذنا الدكتور: أيمن صالح - حفظه الله -، ومنشور في مجلة «إسلامية المعرفة»، العدد ٣٣ / ٣٤، صيف وخريف ١٤٢٤ / ٢٠٠٣م.

وهو بحث متين، وفيه جدة، وامتاز بدقته، واشتماله على نظرات نقدية دقيقة، وقد بذل فيه صاحبه جهداً مشكوراً في تتبع مصطلح النص، بالسبر، والتحليل، والنقد، والمناقشة، بغية بناء لغة أصولية منضبطة، وقد استفادت هذه الرسالة بما جاء في بحث «قراءة نقدية في مصطلح النص في الفكر الأصولي»، حيث أثارها بما اشتمل عليه من قراءة نقدية، ومن آراء أصولية، ومناقشات علمية، وإن اختلف منهج البحث في مصطلح النص بين هذه القراءة وبين هذه الرسالة، حيث كان بناء بحث «قراءة نقدية» على تقسيم المصطلحات في مجموعات متقاربة، وهو ما لم تفعله هذه الرسالة، التي رأت أهمية القراءة التاريخية، وتتبع بناء المصطلح تبعاً زمنياً بغية تتبع العقل الأصولي في تفاعله مع الإشكالات، كما كان لهذه الرسالة بعض الآراء التي خالفت بها ما جاء في بحث «قراءة نقدية» المذكور.

إضافة البحث على الدراسات السابقة:

لم يخل كتاب من كتب علم «أصول الفقه» مهما بلغ حجمه، أو كان مشربه وطريقته، من دراسة مباحث «الظاهر» و«النص»، متبعاً في ذلك إحدى الطريقتين: طريقة المتكلمين (الجمهور)، أو طريقة الحنفية، أو الجمع بينهما، وليس هذا هو غرض البحث الأساس - وإن اتخذ طريقة المتكلمين (الجمهور) كمنطلق للدرس - إذ غرضه هو تتبع موارد النقد ومواطن التجديد في هذه المباحث.

كما قد أفردت كتب في مباحث «دلائل الألفاظ» و«تفسير النصوص»، أو بعض مباحثها، غير أن هذه الدراسات لم تُعن بمنهج النقد الذاتي الداخلي لمباحث الظاهر والنص من خلال تتبع المصطلح والمسائل تاريخياً منذ النشأة حتى الاستقرار؛ من أجل تعيين موارد النقد وإمكانات التجديد في هذه المسائل، وهو الأمر الذي يُرجى من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى التَّوْفِيقُ والسداد أن يكون إضافة هذه الرسالة، حيث سعى البحث إلى استقراء مفهوم الظاهر والنص من مظانه، مع رصد اختلافات الصيغ المصطلحية، والتمييز بين الخلاف اللفظي والخلاف المعنوي منها، وبذل الجهد لفهم الأسباب الداعية

لتلك الاختلافات، وذلك كله من أجل الوصول إلى الصورة الشاملة للمفهوم، التي يُبنى عليها التعريف الصحيح.

منهج البحث:

وظَّف البحثُ آلياتٍ كثيرة من مناهج البحث العلمي من أجل تحقيق أهدافه السابقة، فوظَّف المنهج التاريخي (الاستردادي) من أجل رصد تطور مصطلحي «الظاهر» و«النص» ومسائلهما، وذلك من خلال دراسة هذه المسائل في المصنفات الأصولية مرتبة ترتيباً تاريخياً منذ مرحلة تدوين العلم حتى مرحلة الاستقرار، وكذلك محاولة رصد هذه المسائل قبل مرحلة التدوين.

كما وظَّف المنهج الوصفي لعرض هذه المباحث والمسائل في أطوارها المختلفة، والمقارنة بينها في مراحل التطور، ورصد التحدي والاستجابة، أو العلل والأسباب التي أدت إلى هذا التطور، وكيفية الاستجابة للأسباب الداعية للتطور.

كما استخدم المنهج التحليلي لتفكيك النسق الفكري إلى مكوناته الأصلية، والمسائل موضوع الدراسة إلى أصولها، وأدلتها، وللكشف عن كيفية قيام هذا النسق بتوظيف مكوناته ومسائله، ومدى ما أضافه إليها، ومدى قصوره عنها.

ووظَّف المنهج النقدي الذي يتفحص بناء النتائج على المقدمات والأدلة، للتأكد من سلامتها المنطقية، ونقدها نقداً ذاتياً موضوعياً، لرصد مواطن القوة، وما تستلزمه من عمليات الحفظ، ومواطن النقص أو الخلل، وإمكانات التكميل والتجديد.

هذا وقد التزم البحث مناهج التوثيق، والتخريج، والعزو التي تتطلبها الأبحاث العلمية، فالتزم تخريج الآيات القرآنية، وكتابتها بالرسم العثماني، وتخريج الأحاديث النبوية الشريفة، مع بيان درجتها من الصحة والضعف، وصلاحياتها للاحتجاج من عدمه، وعزو الأقوال إلى قائلها، ونسبتها إلى مصادرها الرئيسة، والأساسية.

هيكل البحث:

- اقتضت خطة البحث أن يُقسم إلى فصلٍ تمهيدِيٍّ؛ وثلاثة فصولٍ، وخاتمةٍ.
- فصل تمهيدِيٍّ: وفيه مبحثان:
- المبحث الأول: مفهوم «النقد»، وضوابطه.
- المبحث الثاني: مفهوم «التجديد» في «أصول الفقه»، ودواعيه، وآفاق التجديد.
- الفصل الأول: دراسة تأصيلية لمصطلح «الظاهر».
- وفيه تمهيد ومبحثان:
- المبحث الأول: الأسس المعرفية المسوغة لنشأة المصطلح.
- المبحث الثاني: تطور مصطلح «الظاهر» مع الإسهامات الأصولية.
- الفصل الثاني: دراسة تأصيلية لمصطلح «النص».
- وفيه مبحثان:
- المبحث الأول: تطور مصطلح «النص» مع الإسهامات الأصولية.
- المبحث الثاني: الأسس المعرفية المسوغة لنشأة مصطلح «النص».
- الفصل الثالث: دراسة تأصيلية لمسائل «النص» و«الظاهر»
- وفيه مبحثان:
- المبحث الأول: معالم مفهوم «الظاهر» و«النص».
- المبحث الثاني: أهم المسائل الأصولية المتعلقة بمصطلحي «الظاهر» و«النص».
- الخاتمة.
- واشتملت على نتائج البحث، والتوصيات، والمقترحات، وفهرست.

فهرس الموضوعات

٧.....	شكر وتقدير.....
٨.....	الإهداء.....
٩.....	مقدمة فضيلة الشيخ محمد إسماعيل المقدم.....
١٣.....	المقدمة.....
١٤.....	إشكالية البحث وأسئلته.....
١٤.....	أهمية البحث.....
١٥.....	أهداف البحث.....
١٥.....	فرضيات البحث.....
١٦.....	حدود البحث.....
١٦.....	الدراسات السابقة.....
٢٠.....	إضافة البحث على الدراسات السابقة.....
٢١.....	منهج البحث.....
٢٢.....	هيكل البحث.....
٢٣.....	فصل تمهيدِيّ.....
٢٦.....	المبحث الأول: مفهوم «النقد»، وضوابطه.....
٢٧.....	المطلب الأول: مفهوم النقد في اللغة والاصطلاح.....
٣٢.....	المطلب الثاني: ضوابط النقد.....
٣٧.....	المبحث الثاني: مفهوم «التجديد» في «أصول الفقه»، ودواعيه، وآفاق التجديد.....
٣٨.....	المطلب الأول: مفهوم «تجديد الدين».....
٤٦.....	المطلب الثاني: تجديد أصول الفقه، المفهوم، والدواعي، وآفاق التجديد.....

٥٧.....	الفصل الأول: دراسة تأصيلية لمصطلح «الظاهر».
٥٩.....	تمهيد.....
٦٢.....	المبحث الأول: الأسس المعرفية المسوغة لنشأة مصطلح «واضح الدلالة».
٦٣.....	المطلب الأول: المفاهيم اللغوية الأساس في المنظور الأصولي.
٦٩.....	المطلب الثاني: دواعي نشأة مصطلح «واضح الدلالة».
٧٨.....	المبحث الثاني: تطور مصطلح «الظاهر» مع الإسهامات الأصولية.
٨٠.....	المطلب الأول: مفهوم مصطلح «الظاهر» في الدرس الأصولي.
١١٥.....	المطلب الثاني: دواعي نشأة مصطلح «الظاهر» ومسوغاته.
١٣١.....	الفصل الثاني: دراسة تأصيلية لمصطلح «النص».
١٣٤.....	المبحث الأول: تطور مصطلح «النص» مع الإسهامات الأصولية.
١٣٥.....	المطلب الأول: مفهوم «النص» في اللغة وخطاب الشرع.
١٤١.....	المطلب الثاني: مفهوم مصطلح «النص» في الدرس الأصولي.
١٨٩.....	المبحث الثاني: الأسس المعرفية المسوغة لنشأة مصطلح «النص».
١٩٠.....	المطلب الأول: موقف الإمام الشافعي من مصطلح النص.
١٩٦.....	المطلب الثاني: دواعي نشأة مصطلح النص في الفكر الأصولي.
٢٠٩.....	الفصل الثالث: دراسة تأصيلية لمسائل «النص» و«الظاهر».
٢١٢.....	المبحث الأول: معالم مفهوم «الظاهر» و«النص».
٢١٣.....	المطلب الأول: معالم مفهوم «الظاهر».
٢١٦.....	المطلب الثاني: معالم مفهوم «النص».
٢١٩.....	المبحث الثاني: أهم المسائل الأصولية المتعلقة بمصطلحي «الظاهر» و«النص».
٢٢٨.....	الخاتمة.....
٢٢٨.....	أهم نتائج البحث وتوصياته.....



- ٢٣٥..... قائمة المصادر والمراجع
- ٢٣٥..... المراجع باللغة العربية:
- ٢٥٧..... مراجع شبكة الإنترنت:
- ٢٥٨..... فهرس الموضوعات

تم بحمد الله